

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٣٩٦ لسنة ٢٠١٥**

**بتاريخ ٢٠١٥/٨/٥**

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٤٥١,٩٣ فدان

الواقعة على الطريق الدائرى الخصصة لشركة رؤية للاستثمار العقارى

لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة القاهرة الجديدة

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

**العمرانية الجديدة :**

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاسته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

**المجتمعات العمرانية الجديدة :**

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) ٢٠٠٩/٦/٧ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاسته التنفيذية :

وعلى أمر الإسناد الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٦ بتخصيص قطعة الأرض رقم (٤)

بمساحة ٤٦ فداناً الواقعة على الطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة إلى شركة رؤية

للاستثمار العقارى والسياحى لإقامة مشروع عمرانى متكامل بناءً على توصية لجنة البت بالهيئة

بجلستها رقم (٢٦) ٢٠٠٧/٥/١٢ بالزيادة بالظاريف المغلقة :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة رؤية للاستثمار العقاري لبيع قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٨٠٩٣٢٣٨١ م٢ ، بما يعادل ٦٤ فدانًا تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الصادر الذي يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة ؟

وعلى محضر التسلیم الابتدائی لقطعة الأرض رقم (٤) الكائنة على الطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٢ م٢٠٩٨١٢٨، ٩٢ م٢٠٩٨١٢٨، ٩٢ م٢٠٠٨/٤/٢١ ، بما يعادل ٤٥١,٩٣ فدان؛ وعلى القرار الوزاري رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) المخصصة لشركة رؤية للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمراني متكمّل بمساحة ٩٢ م٢٠٩٨١٢٨، ٩٢ م٢٠٩٨١٢٨، ٩٢ فدان الواقعة على الطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٢٨) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٧ باعتماد قرار اللجنة العقارية الفرعية بالجلسة رقم (٤٣) بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٤ بفسخ التعاقد المبرم بين الهيئة وشركة رؤية للاستثمار العقاري المخصص لها قطعة الأرض رقم (٤) بالمنطقة السياحية وتطبيقاً للبند الرابع من العقد المبرم بين الشركة والهيئة وذلك لعدم سداد الأقساط المستحقة والمتمثلة في قيمة الأقساط من القسط الثامن حتى القسط الرابع عشر بخلاف العائد المستحق على الأقساط وغرامات التأخير وعدم إثبات الجدية في تنفيذ المشروع ؛

وعلى خطاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٦٤) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٩ والمتضمن أن لجنة بحث التظلمات قررت بجلستها رقم (١٩٠) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٣ منح الشركة مهلة ثلاثة شهور لاستكمال المبنى الجاري تنفيذه بالمشروع مع إحالة الموضوع لقطاع التخطيط والمشروعات لدراسة مدى إمكانية استكمال المساحة الشاغرة بالتنسيق مع جهاز المدينة ؛

وعلى خطاب السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٩٨٦٢) بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢٧ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة مرفقاً به لوحة (A4) موضحاً عليها المساحات المقترن استقطاعها من المشروع ، على أن يتم التدقيق المساحي للمنطقة المقترن استقطاعها والتنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية بالهيئة نحو دراسة إمكانية استقطاع تلك المساحات طبقاً للقواعد المتبعة في هذا الشأن :

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح. أمين عام مجلس الوزراء رقم (١٧٠٠٦-٣) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٠ والمتضمن أن المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار قد نظرت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٨ الطلب المقدم من شركة رؤية للاستثمار العقاري بشأن الخلاف مع هيئة المجتمعات العمرانية (جهاز مدينة القاهرة الجديدة) حول قطعة الأرض الفضاء رقم (٤) بمساحة ٦٠ فدانًا بمدينة القاهرة الجديدة وقررت المجموعة إلزم هيئة المجتمعات العمرانية بإلغاء قرار الفسخ الصادر من اللجنة العقارية بجلستها رقم (١٢٨) بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٧ واحتساب الفوائد والغرامات على أساس القسط المتأخر في سداده وليس على أساس المتبقى من إجمالي التعاقد ، كما يوقف احتساب الفوائد والغرامات خلال الفترة من تاريخ فسخ العقد حتى تاريخ العدول عنه من الجهة الإدارية نفاذًا لقرار المجموعة الوزارية وقد تم اعتماده من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٣/١١/١٣ :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون التجارية والعقارية رقم (٢١) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ بشأن قطعة الأرض رقم (٤) بمساحة ٦٠ فدانًا بمدينة القاهرة الجديدة لشركة رؤية للاستثمار العقاري بخصوص قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٢ والمتضمن «إحاطة اللجنة العقارية الرئيسية علماً بقرار اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار المعتمد من مجلس الوزراء في إلزم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بإلغاء قرار الفسخ الصادر من اللجنة العقارية بجلستها رقم (١٢٨) بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٧ والمعتمد من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٣/١١/١٣ » :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٢٢) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢١ بخصوص قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالهيئة بالجلسة رقم (٤٧) بتاريخ ٢٠١٤/٩/١١ والتضمن التالي :

على جهاز المدينة تطبيق المادة (١٧) من اللائحة العقارية بإذن شركة رؤية للاستثمار العقاري والمخصص لها قطعة الأرض رقم (٤) بالمنطقة السياحية بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمراني متكمال بخطاب مسجل بعلم الوصول لتصحيح موقفها وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ إخبارها ، على أن يتم إعادة العرض على اللجنة العقارية الفرعية بجهاز المدينة لاتخاذ التوصية المناسبة بعد النظر في الآتي :

الموقف المالي والتنفيذي والعقاري لقطعة الأرض المذكورة بعاليه بعد تطبيق المادة (١٧) من اللائحة العقارية .

الطلب المقدم من الشركة في ٢٠١٤/٩/٢ لجدولة المبالغ المستحقة بسداد (٢٥٪) من إجمالي المستحقات شاملة غرامات التأخير والباقي على سنتين من تاريخ الموافقة مع التزامها الكامل بسداد أية مستحقات تستجد خلال تلك المدة في المواعيد المقررة :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٥ والمشار فيه إلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٥٣) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٥ بشأن الموافقة على جدولة إجمالي المبالغ المستحقة على قطعة الأرض وفي حالة عدم التزام الشركة بالسداد وكذا إثبات الجدية سيتم اتخاذ كافة الإجراءات الازمة لإلغاء التخصيص والعرض على اللجان المختصة وقد تم إخبار الشركة بموجب خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١١٦٨١) بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٨ :

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والعقارات رقم (٢٥٢٨) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢١ بشأن الطلب المقدم من شركة رؤية للاستثمار العقاري والمرفق معه الشيك رقم (١١٢٦٥٤٥١) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢ بقيمة ٢٤٩٤٤٩٨٩١ جنيهًا (مائتان وتسعة وأربعون مليوناً وأربعين ألفاً وثمانمائة وواحد وتسعون جنيهًا لا غير) وتلتزم فيه الموافقة على سداد باقي المديونية والبالغة ٧٤٨٣٤٩٦٧١ جنيهًا

(سبعمائة وثمانية وأربعون مليوناً وثلاثمائة وتسعه وأربعون ألفاً وستمائة وواحد وسبعون جنيهاً لا غير) على قسطين متساوين الأول خلال أكتوبر ٢٠١٥ والثانى خلال أكتوبر ٢٠١٦ والمؤشر على الطلب من السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية إلى السيد د. المحاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية للتكرم لاتخاذ اللازم حيال الشيك المقدم من الشركة طبقاً لقرار اللجنة العقارية الرئيسية المستحقات الواجب سدادها للهيئة والتنسيق مع جهاز مدينة القاهرة الجديدة لاستكمال المبالغ المطلوب سدادها والغرامات المستحقة :

وعلى خطاب رئيس جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٣٠٤٥) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٦ والمتضمن أن اللجنة العقارية الرئيسية قررت بجلستها رقم (٥٣) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٥ التالي :  
سداد الـ (٢٥٪) من إجمالي قيمة المبالغ المستحقة على قطعة الأرض رقم (٤) بالمنطقة السياحية بالتجمع الخامس بمساحة ٤٥١،٩٣ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكملاً والمخصصة لشركة رؤية للاستثمار العقارى ، على أن يتم السداد كالتالى :

سداد (٢٥٪) من إجمالي قيمة المبالغ المستحقة خلال أسبوع من تاريخ إخطار العميل محملة بفائدة البنك المركزى المعلنة من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد .

سداد الـ (٧٥٪) الباقي على ثمانية أقساط ربع سنوية محملة بفائدة البنك المركزى المعلنة من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد مع تقديم شيكات آجلة بقيمة الأقساط ، على أن يستحق القسط الأول منها بعد ثلاثة أشهر من سداد الـ (٢٥٪) شريطة الالتزام بسداد باقى الأقساط .

وفي حالة عدم التزام العميل بالسداد وكذا إثبات الجدية فعلى جهاز المدينة اتخاذ كافة الإجراءات الازمة لإلغاء التخصيص والعرض على اللجنة لاعتماد توصية جهاز المدينة وقد تم إخطار الشركة بموجب خطاب الجهاز رقم (١٤١٤٥) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٣ :

وعلى خطاب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٩١٤٤) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٩ المتضمن الإشارة إلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية سالف الإشارة :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات للشركة برقم (٣١٤٦٢) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٨ المتضمن قرار اللجنة العقارية الرئيسية سالف الإشارة :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٠٦) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢ بشأن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢ :

أولاً - الموافقة على إعادة جدولة إجمالي قيمة المبالغ المستحقة .

ثانياً - على جهاز المدينة متابعة الشركة أولاً بأول بشأن إثبات الجدية في استكمال تنفيذ المشروع .

ثالثاً - في حالة عدم التزام العميل بالسداد وكذا إثبات الجدية فعلى جهاز المدينة اتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لإلغاء التخصيص والعرض على اللجنة لاعتماد توصية جهاز المدينة وقد تم إخطار الشركة بقرار اللجنة العقارية المشار إليه بكتاب الجهاز رقم (١٨٢٥) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٤ للإحاطة والالتزام بما جاء بالقرار عاليه طبقاً للتوكيلات الواردة به :

وعلى طلب الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥ للجهاز مرفقاً به عدد شيكين آجلين بقيمة المبالغ المستحقة (٪٧٥) من قيمة المديونية المستحقة وذلك طبقاً لما جاء بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨) بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٢ استحقاق ٢٠١٥/١٠/١ ، ٢٠١٦/١٠/١ :

وعلى كتاب الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٦٦) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٢ بشأن قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٣) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٢ والتي قررت الآتي :

أولاً - قبول الشيك المقدم من الشركة بـ ٢٠ مليون جنيه من تحت حساب القسط رقم (٢٧) المستحق في ٢٠١٤/١١/١٦ وسداد باقى القسط رقم (٢٧) والقسط رقم (٢٨) المستحقين في ٢٠١٤/١١/١٦ ، ٢٠١٤/٢/١٦ ، ٢٠١٥/٢/١٦ ، ٢٠١٥/٥/١٥ محملاً بكافة الفوائد والأعباء المستحقة من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد شريطة الالتزام بسداد باقى الأقساط المستقبلية فى تاريخ استحقاقها .

ثانيًا - في حالة إخلال الشركة بما جاء بالبند (أولاً) ، فعلى جهاز المدينة اتخاذ كافة الإجراءات القانونية حفاظاً على حقوق الهيئة والعرض على اللجنة العقارية الفرعية بالجهاز لتطبيق القواعد وإصدار توصياتها ويعاد العرض وقد تم إخطار الشركة بالقرار المذكور بموجب خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٢٧٩٤) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤ :

وعلى الطلب المقدم من مكتب «أوكو بلان للاستشارات الهندسية» (استشاري الشركة) برقم (٤٤٦٣٧) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٠ مرفقاً به المستندات الازمة لاستصدار القرار الوزاري والتعهدات الآتية :

تعهد يفيد أن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حال التخديم من الخارج يتم إعادة منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تفويض لمن سيقوم بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزاري .

تعهد يفيد أنه في حالة تضرر أحد قاطني / مالكي المشروع من أي تعديلات بالخطط العام أو التفصيلي المعتمد من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملгية وكأن لم تكن .

تعهد يفيد أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

تعهد يفيد أنه في حالة تضرر أحد مالكي الوحدات التجارية أو الإدارية بالمشروع من أي تعديلات معتمدة من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٣٩٣٤) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٦

بشأن الموقف التنفيذي للمشروع وقد تضمن الخطاب التالي :

إرفاق لوحة للموقف التنفيذي على لوحة المخطط المعتمد .

إرفاق لوحة بالموقف التنفيذي على لوحة المخطط المعديل .

تم التنوية في خطاب الجهاز على أنه قد تم التنفيذ طبقاً للمخطط العام المطلوب تعديله ؛

وعلى مخاطبة جهاز مدينة القاهرة الجديدة بالخطاب رقم (١٤٥٠٠) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٨ والمتضمن موافاتنا بال موقف التنفيذي للمشروع على «لوحة معتمدة ومزيلة بختم الجهاز» والإفادة عن وجود أية مخالفات موجودة من عدمه ؟

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٥٤٦٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٢ مرفقاً به الموقف التنفيذي على لوحة المخطط المعتمد للمشروع ، كما أفاد جهاز المدينة بأن الشركة قد قامت بسداد الغرامات المقررة عن تعديل موقع الفيلات بالمخطط العام وذلك بالشيك رقم (١٠٧٢٢٤٥٢) البنك العربي الدولي - إيصال رقم (١٢٠١٠) في ٢٠١٥/٥/٥؛ وعلى خطاب مكتب «أوكو بلان للاستشارات الهندسية» «مستشاري الشركة» رقم (٤٥٥٧٨) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٦ المرفق به عدد (٧) نسخ من المخطط المعدل للمشروع وقد تضمن التعديل التالي :

زيادة في مسطح الخدمات .

إعادة تقسيم بعض المناطق وإضافة نماذج عمارات .

تقتـ كـافـة التـعـديـلات فـى إـطـار الـاشـتـراـطـات الـبـنـائـية وـالتـخـطـيطـيـة لـلـقطـعـة محل الـدـرـاسـة وـفقـاً لـكـراسـة الشـروـط وـالمـواـصـفـات الـتـى تمـ عـلـى أـسـاسـهـا الـطـرـح وـالـبـيـت وـالـترـسـيـة لـقطـعـة الـأـرـض ؛ وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٥٨٩٥) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٤ مرفقاً به اللوحات النهائية بعد المراجعة والتوقيع عليها وموضحاً به الموقف المالي والعقاري للشركة :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٩٧٣٥) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٤ للسيد المحاسب مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية متضمناً موافاتنا بقيمة المصروفات الإدارية التي قامت بسدادها الشركة نظير استصدار القرار الوزاري رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٨ وفي حال عدم قيام الشركة بالسداد يتم موافاتنا بما يتبع من إجراءات :

وعلى تعهد الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٦/١١ بتقديم ما يفيد قيام الشركة بسداد قيمة المصاريف الإدارية الازمة لاستصدار القرار الوزاري رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٨ وال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم مشروع الشركة بمدينة القاهرة الجديدة على مساحة ٤٥١ فدانًا تقريبًا وفي حالة عدم تقديم ما يفيد سداد هذه المبالغ فتتعهد الشركة وتلتزم بسداد هذه المبالغ محملة بالفوائد منذ تاريخ استحقاقها وحتى تاريخ سدادها :

وعلى ما يفيد سداد (٥٠٪) من المصاريف الإدارية الازمة لاستصدار القرار الوزاري بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٥ وفقاً للقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠) بتاريخ ٢٠١٣/٩/٣٠ بموجب الشيك رقم (١٠٧٢٢٤٦٥) بمبلغ ٧٢٣٧٢٠ جم :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة رؤية للاستثمار العقاري لقطعة الأرض رقم (٤) الواقعة على الطريق الدائري بمساحة ٤٥١، ٩٣ فدان لإقامة مشروع عمراني متكملاً بمدينة القاهرة الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة رقم (٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢١ والمتضمن استيفاء بعض الملاحظات من المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات :

وعلى كتابى المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات رقمى (٢٢٩٤٣) و(٢٢٩٣٩) في ٢٠١٥/٦/١٥ والمتضمنين الرد على ما ورد بكتاب السيد المستشار القانوني للهيئة والإفادة بأن الشركة قامت بالتنفيذ وفقاً للقرار الوزاري رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٨ فيما عدا بعض الفيلات التي تم تنفيذها في موقع مخالفة للموقع السابق اعتمادها وأن جهاز المدينة قام بتحصيل الغرامة المقررة عن ذلك :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٣٨) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٦ والمتضمن الموافقة على منح الشركة مهلة بديلة عن فترة التوقف من تاريخ فسخ العقد بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٧ قرار اللجنة العقارية باعتماد الإلغاء وحتى تاريخ العدول عنه من الجهة الإدارية بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٣ «تاريخ اعتماده من مجلس الوزراء» نفاذًا لقرار المجموعة الوزارية :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٩ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

### **قرر:**

**مادة ١** - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤) الواقعه على الطريق الدائري بمساحة ٤٥١,٩٣ فدان ، بما يعادل ١٨٩٨١٢٨,٩٢ م٢ ( مليون وثمانمائة وثمانية وتسعمون ألفاً ومائة وثمانية وعشرون متراً مربعًا و١٠٠/٩٢ من المتر المربع لا غير ) والمحصصة لشركة رؤية للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمرانى متكمال بمدينة القاهرة الجديدة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة باستكمال سداد المصروفات الإدارية المستحقة لمراجعة المشروع المعدل - موضوع القرار - في موعد غايته سنة واحدة طبقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن والواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (٧٠) بتاريخ ٢٠١٣/٩/٣٠ ، وفي حالة عدم الالتزام يعتبر القرار ملغياً وكأن لم يكن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بتعهداتها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزاري وبعتبر كأن لم يكن مع اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بتعهدتها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بتعهدها بأنه في حالة تضرر أحد قاطني / مالكي المشروع أو الوحدات التجارية أو الإدارية من أي تعديلات بالخطط العام أو التفصيلي المعتمد من الهيئة للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ الأعمال في منطقة الاعتماد الواردة في المادة الأولى من القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الازمة طبقاً لنص المادة (٦) من القرار وطبقاً للشروط المرفقة به .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي في إطار المخطط العام لدراسته واعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة بسداد كافة المستحقات المالية التي حل ميعاد سدادها محملة بكل أعباء المالية قبل استخراج تراخيص البناء لمنطقة التعديل وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

**مادة ١١** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢١

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤)

المخصصة لشركة رؤية للاستثمار العقاري

لإقامة مشروع عمراني متكامل بمساحة ٤٥١,٩٣ فدان

الواقعة على الطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل

#### **١ - مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٨٩٨١٢٨,٩٢ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٤٥١,٩٣ فدان .

#### **٢ - مكونات المشروع :**

تبلغ مساحة أراضي الإسكان ١٢,١٢٩٧٠,٧١ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣٦٩,٩٩ فدان ،  
وتمثل نسبة (٣٧,٦١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة لقسمين :

إجمالي المساحة المخصصة لأراضي الإسكان «فيلات ، تاون هاوس ، توين هاوس» ٥١٥,٥٤ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٩٦,٤٦ فدان ، وتمثل نسبة (٢١,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان « عمارات » ١٢,٨٨٢٠,٢٣ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٧٣,٥٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٦,٢٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .  
تبلغ مساحة الخدمات ٥٢,٣٧٦٢٥٩ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٨٩,٥٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٩,٨٢٪)  
من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة المناطق الخضراء ومرات المشاة ٩٨,٤١٣٦١٧ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٤٨,٩٨ فدان ،  
وتمثل نسبة (٢١,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الداخلية ٣٣٢٣٥٩١,٣٢ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٥,٧٧ فدان ،  
وتمثل نسبة (٠,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٦٩٠,٦٧ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١٦,٨٣ فدان ،  
وتمثل نسبة (٣,٧٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

**٣ - منطقة الإسكان :**

تبلغ مساحة أراضي الإسكان ١٢,١٢٧١٣٩٧م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١٦٩,٩٩ فدان ،

وتمثل نسبة (٦١,٣٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة لقسمين :

**إجمالي المساحة المخصصة لأراضي الإسكان «فيلات ، تاون هاوس ، توين هاوس»**  
**١٤٠,٥١٥م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٤٦,٩٦ فدان ، وتمثل نسبة (٣٤,٢١٪) من إجمالي مساحة**  
**أرض المشروع .**

**إجمالي المساحة المخصصة للإسكان «عمارات» ١٢,٤٠٨٨٢٠م<sup>٢</sup> ،**  
**بما يعادل ٥٣,٧٣ فدان ، وتمثل نسبة (٢٧,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**جدول مساحات أراضي الإسكان :**

المساحة البنية (BUA) م <sup>٢</sup>	عدد الأدوار	مسطح البناء للدور الأرضي (F.P.) م <sup>٢</sup>	مساحة الأرض المخصصة للتنشاط م <sup>٢</sup>	النشاط
٢٩٠٨٢٢,٠٠	أرضي + دور	١٤٥٤١٠,٩	٤٠٥١٥٠,٠٠	الإسكان (فيلات - تاون هاوس - توين هاوس)
٦١٧٦٤٠,٤٤	أرضي + ٣ أدوار	١٥٤٤١٠,٠٦	٣٠٨٨٢٠,١٢	الإسكان (عمارات)
٩٠٨٤٦٢,٤٤	-	٢٩٩٨٢٠,٩٦	٧١٣٩٧٠,١٢	إجمالي الإسكان

**الاشتراطات البنائية لمنطقة الإسكان :****بالنسبة للفيلات :**

لا تزيد النسبة البنائية للفيلات عن (٤٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض  
 وطبقاً للنسبة البنائية والمساحة المبنية والواردة بجدوال مساحات قطع أراضي الفيلات على اللوحة .  
 الارتفاع (أرضي + دور) ويسمح بعمل غرف سطح (مرافق الخدمات العامة)  
 وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
 الردود (٤م أمامي ، ٣م جانبي ، ٦م خلفي) .

تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .  
يسمح بإقامة بدوروم وفقاً لأنشطة المصح بها لدور البدروم .  
الكثافة السكانية لا تزيد عن (٤٥) فرداً / فدان .  
يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦م من حدود أرض المشروع أو نهاية قطاعات الطرق المحيطة .

#### **بالنسبة للعمارات :**

لا تزيد النسبة البنائية للعمارات عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المنطقة المخصصة للعمارات .

لا يزيد الارتفاع عن (أرضي + ثلاثة أدوار) ويسمح بعمل غرف سطح (مرافق الخدمات العامة) وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين البلوكات .

تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .  
يسمح بإقامة بدوروم وفقاً لأنشطة المصح بها لدور البدروم .  
الكثافة السكانية لا تزيد عن ١٢٠ فرداً / فدان .

يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦م من حدود أرض المشروع أو نهاية قطاعات الطرق المحيطة .

---

تنويه عام «يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمشروع» .

تلتزم الشركة بأخذ موافقة كافة جهات الاختصاص .

## **جدول النماذج المعمارية للعمارات :**

الإجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات في التمودج الواحد			المساحة المبنية الاجمالية	مساحة الدور الأرضي الاجمالية	مساحة المبنية للتمودج واحد	مساحة الدور الأرضي للتمودج الواحد	النكرار للتمودج الواحد (F. P)	اسم التمودج	شكل التمودج
	الوحدة ال الأرضي الاجمالى	النكرار ال الأرضي الاجمالى	الوحدة النكرار	(BUA)	(F. P)	(BUA)	(F. P)			
٤٨٠	٢٤	٢٤	٨	٩٧٣٩٢,٨	٢٢٣٤٠,٩٥	٩٤٩٠,٩٢	١٦٢٢,٧٣	١٥	E1	
٤٩٢	٢٤	١٨	٦	٨٩٧٢١,٩٤	٢١٩٣٠,٤٨	٨٨٧٣,٤٤	١٣١٨,٣٣	١٨	E2	
٥١٤	٢٤	١٢	٤	٧٧٧٤٠,٤	٥٩٨٢,٣	٧٤٤٧,٣	٨٩١,٨	٧	E3	
٥٣٦	٢٤	٢٤	٨	٨٥٨٣٠,٩٣	٢١٤٥٧,٧٤	٨٤٤٦,٨٨	١٣٣٢,٢٢	١٧	E4	
٥٤٨	٢٤	١٨	٦	٧٧٤١٧,٨	٣٤٥٧٩,٤٥	٧٧٨٤,٨٤	٩٤٩,٢١	٤٥	E5	
٦٠	١٢	١٢	٤	١٢٥٩٩	٣١٤٩,٧٥	٣٠١٩,٨	٦٢٩,٩٠	٥	E6	
٧٤	٢٤	١٨	٦	٤٠٤٦,٨٤	١٠١١,٧١	٣٠٤٦,٨٤	١٠١١,٧١	١	E7	
٨٦	٢٤	٢٤	٨	٧٥٥٦٥	١٨٨٨٦,٧٥	٤٤٦٥	١١١١,٢٥	١٧	E8	
٩٦	٢٤	١٨	٦	٧٣٣٥٣,٧٦	١٨٧٦٨,٤٧	٧٣٣٣,٧٤	٨٧٦,٧١	٧	E9	
٩٨	١٢	١٢	٤	٦٦٧٨,٢	١٦٦٩,٦٥	٦٦٦٦,٢	٦٦٦,٦٥	٣	E10	
٩٩	٢٤	١٨	٦	٧٠٢١,٨٤	١٧٠٠,٤٦	٦٩٣,٨٢	٨٧٧,٧٣	٢	E11	
١١٧	٢٤	٢٤	٨	٧٨٨٤,٨	١٠٩٧,٤	٧٨٤٤,٨	١٠٩٣,٢	٣	E12	
١٢٤	٢٤	١٨	٦	٤١٤٤,٢	١٠٣٤,٢	٤١٢٤,٢	١٠٣٢,٢	١	E13	
١٣٣	٢٤	٢٤	٨	٥١٧٦,٨	١٢١٩,٨	٥١٦٣,٨	١٢١٦,٢	١	E14	
١٤٣	٢٤	١٨	٦	٢٢١٢,٢	١١٠٣,١٥	٢١٩٤,٢	١١٠٢,١٥	١	E15	
١٤٤	٢٤	١٨	٦	٢٨٤٣	٩٥٤,٧٥	٢٨٢٤,٣	٩٥٠,٧٥	١	E16	
٢٦٩٦	-			٢٤٠٦٧٤٣,٢	٢٤٠٦٧٤٣,٢	-	-	١٤٢	الاجمالي	
٣٣٣	-			(BUA)	(F. P)	-	-	مبني	-	

## مناطق الخدمات :

تبلغ مساحة الخدمات  $٣٧٦٦٢٥٩,٥٢$  م٢ ، بما يعادل  $٨٩,٥٨$  فدان ، وتمثل نسبة (١٩,٨٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## جدول مساحات أراضي الخدمات :

المساحة المبنية (BUA) م٢	عدد الأدوار	نسبة مسطح البناء المخصصة للنشاط (%) من المساحة المبنية	مسطح البناء للدور الأرضي (F.P) م٢	مساحة الأرض المخصصة للنشاط م٢	النشاط
٤٠٧٤٢٥,٩٩	لحين تحديد النشاط وطبقاً لكراسة الاشتراطات موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة	% ١٤,٧٥	٢٤٦٦٦,٥	١٧٩٣٢٤,٨٤	منطقة خدمات (أ)
٣٠٠٠	أرضي + دورين	% ٤,٥٧	١٠٠٠	٢١٨٧٠,٦٠	منطقة خدمات (ب) (نادٍ اجتماعي)
٢٩٦٨٥,٦٠	أرضي + ٤ أدوار	% ٤٠	٧٤٢١,٤٠	٢٤٧٢٨,٨٠	منطقة خدمات (د) (إداري - تجاري)
١٠٠٨٨٦,٥٠	أرضي + ٤ أدوار	% ٤٠	٢٥٢٢١,٦٠	٨٤٠٧٢,١٨	منطقة خدمات (ه) (إداري - تجاري)
٦١٢٢٢,٨٠	أرضي + ٤ أدوار	% ٤٠	١٥٤٠٥,٧٠	٥١٠٤٠,١٠	منطقة خدمات (و) (إداري - تجاري)
٢٠٠٠	أرضي + دور	% ٦,٥٦	١٠٠٠	١٥٢٤٤,٠٠	منطقة خدمات (ج) (نادٍ اجتماعي)
٢٠٢٠	أرضي + دور	-	١٠١٠	-	البوابات
٢٨٠٠	أرضي	-	٤٨٠٠	-	غرف الكهرباء + مبانٍ المؤذعات + مبانٍ مراكز المعلومات
٦١٠٠٤٠,٨٩	-	-	٣٧٩٤٤٥,٢	٣٧٦٦٢٥٩,٥٢	إجمالي الخدمات

## الاشتراطات البئائية :

يبلغ أقصى ارتفاع (أرضي + ٣ أدوار) مع الالتزام بالنسبة البئائية - الارتفاع - الردود لكل نشاط على حدة طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسيمة لقطعة الأرض .

لا تزيد غرف الأسطح بالنسبة للخدمات عن (١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي وطبقاً للأنشطة المسموح بها بدور السطح .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسيمة لقطعة الأرض .

المفوض عن الشركة  
(إمضاء)

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + ٣ أدوار) و بما لا يتعارض مع قيود هيئة عمليات القوات المسلحة ويسمح بإقامة دور بدور وفقاً لأنشطة المصح بها لدور البدرورم ، ويعنى دراسة طلب العميل بزيادة الارتفاعات عن المحددة بالاشتراطات البنائية ، وذلك باستخدام قاعدة الحجوم ويعنى للهيئة الموافقة على زيادة الارتفاعات وتخفيض النسبة البنائية طبقاً لقاعدة الحجوم ووفقاً لكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة .
- ٢ - لا تزيد النسبة البنائية على كامل المشروع عن (٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - تتولى شركة رؤية للاستثمار العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدار المطلوب من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات المشاة وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ٩ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامنج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء في التنفيذ .
- ١٣ - تلتزم الشركة بكافة بنود كراسة الشروط والمواصفات وجلسة الاستفسارات التي تم على أساسها الطرح والبت والترسية .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع سيارة / ووحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات، وبالنسبة للخدمات يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود .
- ١٥ - تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

طرف ثانٍ	طرف أول
المفوض عن الشركة	(إمضاء)
(إمضاء)	







